الدكتور قاسم كسروان

القاسمية: داء جديد

إعداد: - الدكتور قاسم كسروان, طبيب أعصاب خرّيج جامعة **"بيتيه سالبتريار"** في باريس, و أستاذ في الجامعة اللبنانية كلية الصحة / صيدا.

- الدكتور نادر حمود, حائز على شهادة دكتوراه في الحقوق.

- مريم كسروان, حائزة على بكالوريوس في علم التغذية و الغذائيات.

ترجمة:- زينة كرنيب, حائزة على شهادة ماجستير في الترجمة.

ملخص: مرض جديد قديم , لم يتحدث أحد عنه حتى الآن , صار في هذه الأيام شائع جداً . في هذا المقال نعرض حالة منه. إنه المريض الذي لا يجيد التصرف بالمال **money (management blindness)** فيستدين و يستدين بدون معرفة أبعاد إمكانياته المادية . إنه ليس "بنصّاب " و لكنه مريض .

إنه يتمتع بكامل قواه العقلية و بمقدرة التخطيط و إتخاذ القرار , (**planning decision making**) .

كما نوصل الموضوع بوجهة نظر القانون. و نطلب منه أن يتعامل مع هؤلاء الناس برأفة و تقرير إدارة شؤونهم المادية (تعيين وصي) بدلاً من وضعهم في السجن .

تقديم الحالة:

يبلغ المدعو **م.غ** 51 سنة من العمر, و هو حائز على شهادة في الصيدلة من جامعة سانت بطرسبرغ حيث كان من الأوائل في صفه فتخرج بمعدل 85% (GPA3,4) في مجموع سنواته الدراسية.

برع في مجال الصيدلة و تميّز بين زملائه و رفاقه.

أما بالنسبة الى حالته الصحية , فهو يعاني عمىً في الألوان (**الدلتونية**) كان قد ورثه من أُمه.

بدأت مشاكله المالية منذ 5 سنوات حيث إقترض 120,000 دولار أميركي من البنك من أجل بناء منزل خاص به , كلفّه في نهاية المطاف 160,000 دولار أميركي , ما دفعه إلى إقتراض المال من أصدقائه أيضاً لكي يتمكن من إنهاء بناء المنزل .

و بالتالي , دخل **م.غ** حلقة الديون فأخذ يقترض المال أكثر فأكثر ليسدد ديونه إلى حين لم يعد قادراً على تحمل الأعباء .

طوال ذلك الوقت كان خائفاً من أن يُسجن و أن تتدهور سمعته بسبب أمرٍ خرج عن سيطرته , ما دفعه إلى إقتراض المزيد من المال لحل مشاكله , إلاّ أنّ ذلك زاد الوضع سوءاً .

بلغت قيمة ديونه 200,000دولار أميركي , في حين لم يتعدّ الدخل الذي يتقاضاه من الصيدلية التي يملكها 5000دولار أميركي , و هو مبلغ لا يغطي حتى فائدة النقود التي إقترضها . و في نهاية المطاف لم يقدر على الهرب من مصيره , حتى أنّ بعض الأشخاص اتهمه بالإحتيال .

إضافة الى ذلك , قام المدعو **م.غ** بإقراض أدوية للزبائن تصل قيمتها إلى 30,000 دولار أميركي , و على الرغم من حاجته الماسة للمال , كان يخجل من أن يطالب هؤلاء الزبائن بالإيفاء , حتى أنّه كان يختبئ داخل الصيدلية عند مرور أحدهم لكي لا يحرجه بمقابلته و هو غير قادر على تسديد المال .

و حين أوشك المدعو **م.غ** على دخول السجن , إتصلت زوجته بالزبائن لتطالبهم بالمال , إلاّ أنها لم تستطع تحصيل سوى 250 دولار أميركي فقط .

كان هذا الصيدلي رجلاً كريماً يعطي المال إلى كل من يطلب منه , كما أنه تبرع ب48 علبة من دواء السعال لمنظمة خيرية لا تتوخى الربح , عدا عن الأدوية التي كان يقدمها مجاناً للفقراء .

إضافة إلى ذلك , فهو رجل متديّن يمارس طقوسه الدينية كالصلاة و الصوم على أكمل وجه , منذ أن كان في الرابعة عشر من عمره .

و هو رجل محبوب و كل من يعرفه يكنّ له الإحترام . أماّ الآن , فبات رجلاً منكسراً و على الرغم من المساعدة التي قدمها له رفاقه , لم يستطع تجنّب الغرق في ديونه .

تبيّن بعد إستجوابه أنّه لا يعرف كيفية إدارة أمواله أو وضع خطة لتسديد ديونه , فكان يلجأ إلى القروض ليسدد الديون , ما أدى إلى تدهور أوضاعه المادية أكثر فأكثر.

و بالتالي , هذا الرجل يعاني مرضاً يجعل منه غير قادر على إدارة حساباته المالية , و يسمى هذا المرض **ألقاسميّة** (مثل الدلتونية , أي عمى الألوان) و يشير إلى حالة **العمى في إدارة الأموال** .

عرضنا هذه الحالة أمام المحكمة لكي يأخذ القضاة هذا المرض بعين الإعتبار أثناء محاكمة مرضى من هذا النوع , كما هي الحال أثناء محاكمة مرضى انفصام الشخصية الذين لا يتمتعون بالأهلية العقلية ,

و بالتالي لكي لا يسجنون حين يواجهون مشاكل مادية مماثلة , بل يجدر التعامل مع مرضى القاسمية بحكمة و رحمة .

يجب علينا طبعاً أن ندرس كلّ العناصر المتعلقة بهذه الحالة و استبعاد كل ما لا يمت لها بصلة لكي نتمكن من إثبات ضرورة أخذ القضاء هذه الحالة في الإعتبار في المحاكم القانونية .

و نظراً إلى أنّ الأشخاص المصابين بهذا المرض يتعرّضون للإضطهاد بسبب مشاكلهم المادية , يجب على القضاة إتخاذ الاجراءات القانونية نفسها التي يتّخذوها ضد الأشخاص الذين يعانون من أمراضٍ عقلية بشكل عام أو يواجهون حالة مشابهة لتلك المذكورة أعلاه .

أما لتحديد ما إذا كانت تصرفات هذا الرجل تصنّف من بين تصرفات ذوي الأمراض العقلية أم لا , نجد أنه علينا إثبات ذلك لأن هذه المشكلة لم تناقش من قبل .

المناقشة:

علينا في البدء استبعاد امكانية وجود أمراض أخرى نفسية أو عقلية .

أولاً-عسر الحساب (الدسكلكوليا) :

بما أن مشكلة المدعو **م.غ** تتمحور حول المال و الأرقام , من المهم أن نتطرق إلى المرض المسمّى ب"عسر الحساب" الذي يُعرّف كالآتي:

عسر الحساب: هو صعوبة تكمن بعدم تعلّم أو استيعاب علم الحساب , أي صعوبة في فهم الأرقام و تعلّم كيفية استعمالها و القيام بعمليات حسابية و تعلم الرياضيات . و تعتبر هذه الحالة بشكل عام ممثالة لعسر القراءة (الديسليكسيا)[5-1].

و يتم تشخيص عسر الحساب في حال وجود صعوبة لدى المريض في التعلّم تؤثر على التنمية الطبيعية لقدراته الحسابية[6].

تُظهر خلفية هذا المريض التعليمية أنّه كان ينال علامات ممتازة طوال الفترة الدراسية , ما يشير إلى أنه لا يعاني عسر الحساب , فاختصاص الصيدلة يتطلب مهارة عالية في الرياضيات في معظم المواد التعليمية التي يدرسها.

ثانياً: -العلاقة بين المشاكل المادية و مشاكل الصحة العقلية

يتبين من خلال الشكل أدناه وجود علاقة كبيرة بين مشاكل الصحة العقلية و المشاكل المادية . فتخلق الأمراض العقلية صعوبة لدى الأفراد في إدارة أمورهم , في حين أن القلق الزائد المتعلق بالوضع المادي قد يؤدي إلى تدهور الصحة العقلية.

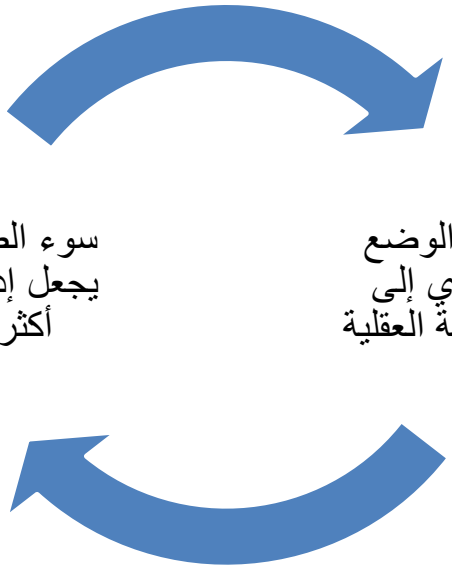

ترد فيما يلي بعض الأمثلة حول كيفية تأثير القلق على الصحة العقلية و العكس:

- إذا كنا نعاني صعوبة في إنجاز العمل أو نشعر بالحاجة إلى أخذ عطلة من العمل , فذلك يؤثر على دخلنا المادي.
- إذا كنا نشعر ب " **النشاط** " الزائد خلال حالات الهوس أو الهوس الخفيف , فذلك يؤدي إلى الاندفاع في إتخاذ القرارات المتعلقة بالمال و قد تبدو هذه القرارات منطقية في تلك اللحظة , إلا أنها قد تغرقنا في الديون .
- قد ننفق المال لنسعد أنفسنا, إلاّ أنّ الإنفاق الزائد لا يعطينا سوى سعادة مؤقتة .
- قد نشعر أننا مجبرون على ممارسة مهنة لا نحبها فقط من أجل دفع فواتيرنا أو تسديد ديوننا .
- قد نفقد الإهتمام في السيطرة على أموالنا .
- قد تؤثر المشاكل المادية على علاقاتنا و حياتنا الاجتماعية, ما يؤدي إلى تدهور صحتنا العقلية.

ثالثاً:-الإعاقة العقلية و القدرة العقلية

1-الإعاقة العقلية

يجدر النظر إلى الإعاقة العقلية بالطريقة نفسها التي يُنظر بها إلى الإعاقة الجسدية حين لا تجعل الشخص يفقد السيطرة على أفعاله. و يجب على القضاة أن يتمكنوا من تحديد وجود إعاقة عقلية لدى المتّهم في حال لم يتم الإبلاغ عنها, و تحديد الآثار التي تولدها هذه الإعاقة على المحكمة , كما و يجب عليهم أن يتخذوا التدابير اللازمة لتعويض الخسائر التي تنتج عن هذه الحالة من دون المس بالأطراف الأخرى .

و قد يتطلب الأمر تعديل إجراءات المحكمة لتتماشى مع احتياجات الأشخاص الذين يعانون هذه الإعاقة العقلية, سواء أكانوا شهوداً أو أطرافاً في إحدى الدعاوى القضائية العائلية / المدنية أو مدعى عليهم في الدعاوى الجنائية.

1-أ- الأقسام بالإعاقة العقلية

قد تنشأ الإعاقة العقلية بسبب وجود:

أ- مرض عقلي

ب- إعاقة في التعلم

ت- خلل في الدماغ

يختلف كل سبب من هذه الأسباب عن الآخر . و إن كان المريض مصاباً بواحد منها أو أكثر فذلك لا يعني أنه يفتقر إلى القدرات العقلية . فعلى سبيل المثال , لا يفقد كل شخص مصاب بشلل دماغي قدرته على إتخاذ القرارات و قد لا يتم تصنيف الشخص بموجب قانون الصحة العقلية , من بين **"الأطراف الذين يتمتعون بالحماية"** (راجع الفقرة أدناه تحت عنوان القدرة العقلية) لأنّ المعايير تختلف.

2-القدرة العقلية

يفترض النظام القانوني أنّ الناس قادرون على اتخاذ قراراتهم بأنفسهم و بالتالي على تحمّل عواقبها.

لذلك , فمن الضروري جداً تحديد وجود خلل في القدرة العقلية (أي عجز في القدرة العقلية) و تحمّل التداعيات القانونية الناتجة عنها.

2-أ- تعريف:

يُعَرِّف قانون ولاية أوريغان رقم 125,005 "العجز" على أنه :

"حالة تكون فيها قدرة الشخص على تلقي المعلومات بشكل فعّال و تقييمها و اتخاذ القرارات , ضعيفة إلى حدّ فقدان الشخص القدرة على تلبية المتطلبات الأساسية الخاصة بصحته أو سلامته الجسدية ", يعني " بالإحتياجات الأساسية الخاصة بالصحة و السلامة الجسدية ألأفعال الضرورية لتأمين الرعاية الصحية , و الغذاء , و المأوى , و الملبس , و النظافة الشخصية و أنواع أخرى من الرعاية التي قد يحدث ضرر أو مرض جسدي في غيابها " [7] .

يعجز الشخص عن إتخاذ القرارات إذا كان غير قادر على :

أ- فهم المعلومة المتعلقة بالقرار

ب- حفظ هذه المعلومة

ت- استخدام هذه المعلومة أو النظر إليها على أنها جزء من عملية إتخاذ القرار

ث- التعبير عن هذا القرار (سواء أكان ذلك عبر الكلام أو إستخدام لغة الإشارة أو أي وسيلة أخرى) .

ينبغي تقديم تفسير بشكل يتناسب مع ظروف الشخص [9.16] .

وحده العجز العقلي يعطي أهمية قانونية في جلسات المحكمة العائلية و المدنية . و قد يُعطى الخلل في القدرة العقلية أهمية في الدعاوى الجنائية (إذا كان المتّهم قادراً على الإمتثال أمام المحكمة) و قد تؤثر الحالة العقلية للمدّعى عليه على الحكم الذي يصدر ضده [9] .

قد يحتاج الأشخاص العاجزون الذين لا يقدرون على اتخاذ قرارات تتصل بصحتهم و سلامتهم إلى وصي تعيّنه المحكمة [7] .

الوصي:

هو الشخص الذي تعّينه المحكمة لإتخاذ قرارات شخصية أو طبية أو ذات صلة بالرعاية الصحية بالنيابة عن القاصرين (ما دون ال18) أو الراشدين العاجزين (أي الأشخاص الذين يتمتعون بالحماية) .

يمكن للوصي أن يحدد مكان إقامة الشخص الذي يتمتع بالحماية و الرعاية الطبية التي يجدر به أن يحصل عليها . و يمكن للمحكمة أن تعيّن وصياً آخر لإدارة أموال الشخص الذي يتمتع بالحماية [7] .

2-ب- الولاية القضائية المختصة بالقدرة العقلية

لمحة عامة

يحدد القانون المختص بالقدرة العقلية لعام 2005 (الذي دخل قيد التنفيذ في الواحد من أكتوبر/ تشرين الأول عام 2007) إطار تشريعي شامل , كما يحدد كيفية إتخاذ القرارات بالنيابة عن الأشخاص الذين قد لا يستطيعون اتخاذ القرارات بأنفسهم . و

يوضّح هذا القانون الإجراءات التي يجب على المكلّفين برعاية هؤلاء الأشخاص أن يتخذوها.

النقاط الأساسية:

- لا وجود لإختبار عالمي و معتمد للقدرات العقلية . يُعتمد الإختبار القانوني الواجب تطبيقه على القرار المتخذ أو القرار الذي يتعيّن إتخاذه .
- لا تعتمد القدرة العقلية على نتائج القرارات التي يتم اتخاذها , بل على إمكانية الفرد على استيعابها .
- عند إجراء التقييم تختلف المعايير المطبّقة بحسب اختلاف المهنة .
- ينبغي أخذ ذلك الإعتبار أثناء البحث عن آراء حول القدرات العقلية. و يفضّل عادةً إتباع نهج متعدد التخصصات في الحالات الصعبة أو المتنازع عليها , و لا يجب بالتالي أن تُترك التقييمات بكاملها للطبيب . و قد يكون المحامي الذي يقوم بجمع الأدلة و الخبرات من مجموعة متنوعة من المصادر في أفضل حال لإجراء التقييم , أمّا في القضايا المتنازع عليها , فتكون تلك المهمة جزءاً من دور المحكمة.
- تُحدد قواعد المحكمة الأطراف غير القادرة على إقامة الدعاوى القضائية من دون وجود ممثل عنها .
- إنّ وضع اختبار معياريّ لجميع الحالات يعتبر تمييزيّاً , لأن معظم الأفراد يتمتعون بمستوى معيّن من القدرات و يجب احترام ذلك .
- لا تعتبر الغرابة في السلوك دليلاً على العجز و يجب أخذ العناية اللازمة قبل التكهن.
- يتخذ القاضي في الدعاوى القانونية القرار لا بصفته خبيراً طبياً بل بصفته شخصاً عادياً يتأثر بالملاحظة الشخصية و لا إستناداً إلى الأدلة المقدمة من الأطباء فحسب , بل أيضاً من الأشخاص الذين يعرفون الفرد .
- لا تشكل السمعة العامة جزءاً من الأدلة , لكن يمكن أخذ معاملة الأصدقاء و العائلة لشخص يزعمون أنه يفتقر للقدرة العقلية في الإعتبار . و يمكن قبول الأدلة المتعلقة بالسلوك في بعض الأوقات , و قد يشكل نمط حياة الشخص

المعني الأدلة الطبية أهمية كبيرة , على الرغم من أنَّ حالة الشخص الذهنية في وقت إتخاذ القرار هي الأهم .

- يمكن قبول رأي الشاهد الطبي فيما يخص القدرة العقلية إستناداً الى معلومات كافية و الى الإختبار القانوني الصحيح .
- ينبغي منح الشخص الذي يفتقر إلى القدرة العقلية الفرصة لتقديم تصوراته الخاصة , ما لم تكن القضية موضع شك , و إذا كانت القدرة العقلية الموجودة هي جوهر القضية , فالأفضل أن يحاول القاضي التحدث مع هذا الشخص قبل اتخاذ القرار [9] .

نستنتج من خلال المعلومات المذكورة أعلاه في ما يخصّ " الإعاقة العقلية و القدرة العقلية " ضرورة إجراء اختبار للأشخاص ذوي الإعاقة العقلية أو العاجزين عقلياً قبل محاكمة أي قضية تخص **مرضى القاسمية** , و ذلك بهدف تحليل القضايا المتنازع عليها و تناولها بشكل أفضل .

ثالثاً – الصحة العقلية و القدرة المالية

1-أ- تعريف القدرة المالية

تُعرّف القدرة المالية على أنها قدرة الفرد على إدارة أمواله بشكل فعّال . و تؤدي القدرة المالية دوراً أساسياً في تحديد الرفاه المالي الذي يشكل أثراً كبيراً على سعادة الفرد .

قد تتجسد الحالة المالية السيئة لدى الأفراد باتخاذ قرارات خاطئة , مثل شراء سلعة غير مناسبة , أو دفع أموال طائلة لشراء عقار معيّن .

و تختلف القدرة المالية عن الدخل , فيمكن لشخص يملك دخلاً عالياً من دون معرفة كيفية إدارة أمواله أن يقع في أزمة مادية , في حين يمكن لشخص يملك دخلاً ضئيلاً أن يجد الحلول اللازمة و يتجنّب الصعاب .

إن إطار القدرة المالية الذي وضعته خدمة المشورة المالية (the Money advice service) معترف على أنّه نموذج فعّال للعوامل التي تحدد القدرة المالية

. و يحدد الإطار التفاعل بين الخصائص الشخصية و العوامل الخارجية التي تؤثر على القدرة المالية . مثل التأثيرات الاجتماعية على السلوك و سهولة الوصول إلى المنتجات و الخدمات و المعلومات المالية . و يحدد التفاعل بين هذه العوامل القدرة المالية التي ترسم سلوكيات الشخص المتعلقة بالمال إضافةً إلى رفاهه المالي .

تنقسم العوامل الشخصية الخاصة بالقدرة المالية إلى " القدرة " و " العقلية" .

يشير مصطلح " القدرة " إلى المهارات و المعارف اللازمة للإدارة المالية, في حين تشير كلمة " عقلية " إلى العوامل النفسية التي ترسم السلوكيات المتعلقة بالمال . و تفسَّر هذه العوامل الخاصة بالعقلية كون القرارات المالية غير منطقية في بعض الأحيان – أي على سبيل المثال , السبب الذي يدفعنا إلى الشراء في حين نعلم أننا نستطيع توفير المال [10].

1-ب- كيف تؤثر مشاكل الصحة العقلية على القدرة المالية ؟

أظهر بحث أن المستهلكين الذين يعانون مشاكل في الصحة العقلية يعتقدون أنّ سلوكهم يتغير بشكل كبير خلال الفترات الزمنية التي تكون فيها صحتهم العقلية غير سليمة . و يفيد 93% من هؤلاء الأشخاص بأنهم ينفقون أكثر حين لا يكونون على ما يرام , في حين أنّ 71% منهم قد أجلّوا التعاون مع الدائنين و 59% قد أخذوا قرضاً ما كانوا ليأخذوه لو كانت صحتهم العقلية جيدة .

و بالتالي فإنّ ذلك دليل واضح على تغيير القدرة المالية [11] .

أمّا بالنسبة إلى بعض المستهلكين , فإنّ الآثار المعرفية و النفسية لمشاكل الصحة العقلية تجعل الكثير من المهام المالية اليومية مستحيلة . و قد تكون هذه الفئة من الناس أكثر عرضةً لاتخاذ قرارات مالية غير سليمة , مثل الوقوع في عمليات الإحتيال . و غالباً ما يعتمد الأشخاص ضمن هذه الفئة بشكل كبير على مقدمي الرعاية الداعمين في إدارة شؤونهم المالية .

2-تأثير الصحة العقلية على القدرة المعرفية

1.2 ما هي المعرفة ؟

المعرفة هي عملية عقلية تقوم بحفظ المعلومات و فهمها , و يلتقط الدماغ من خلالها المعلومات من العالم الخارجي ليقوم من ثمّ باستيعابها , ما يساعد بالتالي على تحديد سلوكنا .

و تشكل المشاكل المعرفية عائقاً أمام عنصر " المهارات " في ما يخص القدرة المادية .

و بشكل عام , تشير الكثير من الأدلة إلى أنّ الأشخاص الذين يعانون مشاكل في الصحة العقلية يفتقرون إلى بعض القدرات المعرفيّة . و تثبت الأدلة أيضاً أنّ الأشخاص الذين يعانون اضطراب ثنائي القطب و الذين يعانون اضطراب الشخصية الحدّية , أو اضراب الفصامي العاطفي , أو الوسواس القهري , أو اضطراب القلق العام , أو اضطراب فرط الحركة و تشتت الانتباه , أو الكآبة , يواجهون ضعفاً متوسطاً إلى حاداً في إتخاذ القرارات [28-17] .

2-ب- تثبيط ردود الأفعال

يُعرّف تثبيط الأفعال على أنه القدرة على كبح الأفعال الإندفاعية.

إنّ الإفتقار إلى التثبيط يجعل الشخص أكثر عرضةً لاتخاذ قرارات إندفاعية , من دون أن يفكّر في العواقب . فقد ينفق الشخص مثلاً المال على أشياء لا يستطيع تحمّل كلفتها أو لا يحتاج إليها [13] .

و يمكن للعوامل الخارجية أن تضاعف زيادة الإندفاع . فغالباً ما يقوم البائعون الذين يستخدمون تقنيات تسويق متطورة تشجع على الإنفاق باستهداف دوافعنا. و يزيد الحرمان من النوم الخلل في تثبيط ردود الأفعال.أمّا بالنسبة إلى بعض الأشخاص الذين يعانون مشاكل عقلية , فوضعهم الصحي يكفي لتحريك العوامل الداخلية و

الخارجية , ما يؤدي إلى إنفاق خارج عن السيطرة , و تراجع مالي و الشعور بالأسف و العار [14] .

2-ج- التخطيط و صنع القرارات

يمكن تعريف التخطيط و صنع القرارات بالقدرة على إتخاذ قرار حول هدف معيّن و رسم المخطط المطلوب لتحقيقه . و يشمل ذلك تحديد الطرق الممكنة و تلك البديلة للوصول إلى الهدف . و يعدّ التخطيط و صنع القرارات مهيمناً لتحقيق طموحات طويلة الأجل كإدّخارالمعاش التقاعدي , و أيضاً لتحقيق إنجازات قصيرة الأجل مثل الجدولة و الحضور إلى المواعيد.

2-د- آثار إدارة الأموال

تتطلب الكثير من جوانب الإدارة المالية القدرة على تحديد هدف معيّن (كامتلاك ما يكفي من المال للعيش في سن الشيخوخة أو إقتناء منزل) و من ثم رسم الخطوات التي يجب اتخاذها للوصول إليه. فالأشخاص الذين لا يملكون قدرات جيدة للتخطيط هم الأكثر عرضة للتأخر عن دفع فواتيرهم أو الإفتقار الى المال في نهاية الشهر , ما يجبرهم على اللجوء إلى الإئتمان .

و قد يشكل سوء التخطيط و اتخاذ القرارات مشكلة أساسية خاصةً فيما يتعلق بالأمور المالية طويلة الأجل , مثل خطط التأمين على الحياة أو المعاشات التقاعدية , ذلك لأّنّ التداعيات الناتجة عن اتخاذ القرارات الخاطئة قد تكون غير واضحة على مرّ السنين , و من المحتمل أن تكون مبالغ كبيرة من المال على المحك .

و يمكننا من خلال المعلومات المذكورة أعلاه حول آثار الصحة العقلية و القدرات المالية , أن نستخلص بعض العوامل الرئيسية المشتركة بين **مشاكل الصحة العقلية و مشاكل داء القاسمية .** فنلاحظ وجود قواسم مشتركة في مهارات التخطيط و صنع القرارات , أي كل ما هو مطلوب للتمتع بالرفاه المالي الذي يعتبر العنصر الأساسي لدى مرضى داء القاسمية .

3-الإجراءات القضائية للعجز المادي

3-أ- التعريف

في قانون الولايات المتحدة الأميركية , يُعرِّف موقع قانون ولاية أوريغان رقم125,005 (2007) مصطلح " العجز المادي " على أنه : " حالة يكون فيها الشخص غير قادر على إدارة موارده المالية بشكل فعال , و يعود ذلك إلى عدّة أسباب منها على سبيل المثال لا الحصر ألأمراض العقلية أو العجز العقلي أو المرض البدني أو الإعاقة أو الإستخدام المزمن للعقاقير أو المواد الخاضعة للرقابة أو التسمم المزمن أو الاحتجاز من قبل قوة أجنبية .

تدل "إدارة الموارد المالية" على الإجراءات اللازمة لاقتناء الممتلكات العقارية و الشخصية و الممتلكات غير الملموسة و الممتلكات التجارية و الفوائد و الدخل و التصرف بها و التخلص منها .

لا يفتقر الشخص بالضرورة إلى القدرة العقلية لمجرد أنه يتخذ قرارات خاطئة , فيحق للجميع فعل ذلك . حتى أنّ أحد قضاة المحكمة العليا في الولايات المتحدة قد وصفه بأنه " حق إرتكاب الحماقة " . و بالتالي , فإن القضية القانونية لا تدور حول ما إذا كان الشخص قد اتخذ القرار الخاطئ , بل حول القدرة التي يملكها الشخص الذي يتخذ القرار . و على سبيل المثال , لا يعتبر منح بعض الشيكات المالية دليلاً على العجز المادي , إنما السحب على المكشوف خلال فترة طويلة , إضافةً إلى عدم دفع الفواتير المتراكمة , ناهيك عن إضاعة المال , و شراء الهدايا بشكل غير مبرر, و كل المشاكل ذات الصلة قد تعتبر دليلاً على " عدم القدرة على إدارة الموارد المالية " .

و تقيّم المحكمة المعلومات التي يقدمها الأطباء و علماء النفس و الأخصائيون الاجتماعيون العامون و مديرو القضايا الخاصة و الأسرة و الأصدقاء من أجل المساعدة في تحديد ما إذا كان الشخص " غير قادر مادياً " .

و قد يتطلب عدم القدرة على إدارة الموارد المالية تعيين ولياً جبرياً [7] .

الولي الجبري:

هو الشخص الذي تعيّنه المحكمة لإدارة الشؤون المالية الخاصة بمن لا يستطيع القيام بذلك لأسباب معينة ككونه فرداً من الأقليات أو يعاني مرضاً عقلياً أو عجزاً بدنياً أو تسمماً مزمناً [7] .

ويتم فحص الشخص لمعرفة ما إذا كان يتمتع بالقدرة على أداء فعل معيّن, و ذلك بدءاً من وقت هذا الفعل . و حتى عند وجود علامات تشير إلى عدم الكفاءة العقلية , من الممكن أن يمرّ الشخص في فترات زمنية سليمة يملك خلالها القدرة العقلية اللازمة التي تخوّله إبرام عقد أو توقيع وصية أو عقد بيع .

و لسوء الحظ , يعتقد الكثير من الناس أنّ التفسير الطبي للخرف (مثل مرض الزهايمر) هو المماثل للعجز القانوني , إلا أنّ ذلك غير صحيح . و بالتالي يحتفظ هذا الشخص بالحق في اتخاذ قراراته الخاصة , بما في ذلك الحق في رفض المساعدة و العلاج الطبي , إلى أن تقرر المحكمة أنّه عاجز من الناحية القانونية .

يمكن استخدام نهج وظيفي لتحديد القدرات . و يقيّم المحترف خلال هذا النهج القدرات من خلال مراقبة عملية صنع القرار التي يقوم بها الشخص المعني من حيث صلتها بجوهر الفعل الواجب عمله .ويتناقض هذا النهج مع الاختبارات الموضوعية التقليدية للقدرات التي لا علاقة لها بالفعل . و يحدد أحد المعلقين ستة عوامل يمكن تطبيقها في استخدام النهج الوظيفي و هي :

1. قدرة الشخص المعني على توضيح المنطق الذي يكمن وراء القرار
2. تقلب حالة الشخص الذهنية
3. قدرته على فهم عواقب القرار
4. العدالة الموضوعية للمعاملة

تناسق الفعل أو المعاملة مع التزامات الشخص الدائمة [15] .

3-ولاية الجبر

3-أ- تعريف

يُعرَّف ولي الجبر على أنه شخص تعيّنه المحكمة يملك سلطة و يتمثل دوره بإدارة الشؤون المالية للشخص الذي يحتاج إلى الحماية , مثل القاصر (ما دون 18 عاماً) أو الشخص البالغ الذي يكون عاجزاً (أي "الشخص المحمي") .

و قد يتم تعيين ولي جبر على شخص بالغ إذا قرر القاضي أنّ الفرد يفتقر إلى القدرة على إدارة موارده المالية . و يمكن أن يكون ولي الجبر فرداً (أي أحد أفراد العائلة أو صديقاً موثوقاً به) أو بنكاً أو شركة ائتمان أو ائتمانياً محترفاً . و يتمتع ولي الجبر بسلطة الاستحواذ على دخل الشخص المحمي و الأصول التي يملكها , و يقوم بدفع نفقاته .

يصبح ولي الجبر صانع القرار المالي الوحيد للشخص المحمي . و يفقد الشخص المحمي كل سلطته على ممتلكاته و أصوله , باستثناء بعض الصلاحيات المحدودة في بعض الحالات . و قد يكون أحياناً الشخص المحمي مخولاً بكتابة وصية , أو تغيير المستفيدين من سياسات التأمين على الحياة و الأقساط السنوية .

و قد يَمنح ولي الجبر الشخص المحمي أيضاً حق الوصول إلى مبلغ محدود من الأموال لاستخدامه الشخصي [7] .

3-ب- متى يقتضي الأمر باللجوء إلى ولاية الجبر ؟

يكون ولي الجبر ضرورياً عندما يفتقر الفرد إلى القدرة على إدارة موارده المالية [7] .

و كما نلاحظ أعلاه , فإن العلاقة بين **داء القاسمية** و **العجز المالي** واضحة جداً , ما يدل على ضرورة التعامل مع هاتين الحالتين بالطريقة نفسها من الناحية القانونية في ما يتعلق بتعيين وصي لمرضى هذين المرضين .

4-في القانون اللبناني :

بموجب القانون , يُعتبر كل شخص يبلغ من العمر 18 عاماً قادراً على إتمام الأفعال القانونية , إلاّ إذا أُقرَّ بغير ذلك في نص قانوني (مثل حقوق التصويت في لبنان) .

تنقسم أنواع الأشخاص العاجزين إلى ثلاثة أنواع :

1. الأشخاص الذين لا يستطيعون التمييز تماماً (ما دون ال16 عاماً) : تعتبر العقود التي يبرمونها غير موجودة نهائياً . و يمكن لكل من الشخص المعني أو والديه أو الوصي عليه أن يحتج على ذلك بعد بلوغه ال 18 عاماً .
2. الأشخاص القادرون على التمييز (ما بين 16 و 18 عاماً) : تعتبر العقود التي يبرمونها لاغية , إلا إذا أثبتوا وقوع حادث معيّن .و في مثل هذه الحالة أي فرق في السعر يكفي . و لا يمكن لغير الشخص المعني بنفسه أو الممثل القانوني عنه أو ورثته التذرع بالبطلان [8].

إن داء القاسمية أو العمى في إدارة الأموال يُعنى بالأشخاص العاديين الذين لا يعانون أي مشاكل عقلية و نفسية و لكن يتميزون بسلوكيات طفولية و غير مسؤولة في ما يتعلق بإدارة الأموال .

و تكون نواياهم غير سيئة عند التوقيع على العقود , بل لا يدركون العواقب الخطيرة الناتجة عن أفعالهم المالية .

و تكمن أهمية هذا التشخيص الجديد في مساعدة المحكمة على محاكمة هؤلاء الأشخاص بنزاهة و عدم سجنهم , بل بدلاً من ذلك , تعيين ولي جبر لإدارة مواردهم المالية و توزيعها على الدائنين بشكل مناسب بهدف الحفاظ على حقوقهم و تخليصهم من حلقة الديون التي يقعون فيها .

Références:

.1www.mind.org.uk

.2American Heritage Dictionary

.3Collins Dictionary

.4Oxford Dictionaries Online

.5Random House Dictionary

.6Shalev, Ruth (2004). "Developmental Dyscalculia". Journal of Child Neurology. 49 (11): 868–873. doi:10.1111/j.1469-8749.2007.00868.x. PMID 17979867.

.7Wes Fitzwater, Fitzwater Meyer Hollis & Marmion LLP Attorneys at Law1 ,ORS 125.005(2007(

.8Code 215 of obligations and contracts of the Lebanese law.

.9REF: Equal Treatment Bench Book • November 2013

.10Developed from Bagwell S, Hestbaek C, Harries E, Kail A. Financial capability outcome frameworks. New Philanthropy Capital. 2014

.11Verbatims from Money and Mental Health survey of 5,413 people with mental health problems on the links between money and mental health problems 14 March - 15 April 2016

.12Gathergood J. Self-control, financial literacy and consumer over-indebtedness. Journal ofEconomic Psychology 2012; 33; 590-602.

.13Mackenzie P, Evans K. Crisis spending, consumers and shops that never close. Money and Mental Health Policy Institute. 2016.

.14Gorn, A Guide to Representing Older Clients, cited in 1 Serving Elderly Clients 5 (LRP Publications 1995.(

.15Assessment of Mental Capacity: Guidance for Doctors and Lawyers published jointly by the Law Society and BMA (3rd edition, 2009.(

.16Tsitsipa E and Fountoulakis K. The neurocognitive functioning in bipolar disorder: a systematic review of data. Annals of General Psychiatry 2015; 14; 42.

.17Adida M et al Trait-Related Decision-Making Impairment in the Three Phases of Bipolar Disorder. Biological Psychiatry 2011; 70; 357-365.

.18Ruocco A. The neuropsychology of borderline personality disorder: a meta-analysis and review. Psychiatry Research 2005; 137; 191-202. Unoka Z and Richman M. Neuropsychological deficits in BPD patients and the moderator effects of co-occurring mental disorders: A meta-analysis. Clinical Psychology Review 2016;44; 1-12.

.19Bora E, Yücel M and Pantelis C. Cognitive Impairment in Affective Psychoses: A Metaanalysis. Schizophrenia Bulletin 2010; 36; 112-125. 60 Shin N, Lee T, Kim E and Kwon J. Cognitive functioning in obsessive-compulsive disorder: a meta-analysis. Psychological Medicine 2014; 44; 1121-1130.

.20Abramovitch A, Abramowitz J and Mittelman A. The neuropsychology of adult obsessive– compulsive disorder: A meta-analysis. Clinical Psychology Review 2013; 33; 1163-1171.

.21Butters M et al. Changes in neuropsychological functioning following treatment for late-life generalised anxiety disorder. The British Journal of Psychiatry : The Journal of Mental Science 2011; 199; 211-218.

.22Silva K et al. Could comorbid bipolar disorder account for a significant share of executive function deficits in adults with attention-deficit hyperactivity disorder? Bipolar Disorders 2014;16; 270-276.

.23Hammar A and Årdal G. Cognitive Functioning in Major Depression – A Summary.Frontiers in Human Neuroscience 2009; 3; 26.

.24Rock P, Roiser J Riedel W and Blackwell A. Cognitive impairment in depression: a systematic review and meta-analysis. Psychological Medicine 2014; 44; 2029-2040.

.25 Shilyansky C et al. Effect of antidepressant treatment on cognitive impairments associated with depression: a randomised longitudinal study. The Lancet Psychiatry 2016; 3; 425-435.

.26Bechara A and Damasio H. Decision-making and addiction (part I): impaired activation of somatic states in substance dependent individuals when pondering decisions with negative future consequences. Neuropsychologia 2002; 40; 1675-1689.

Bechara A, Dolan S and Hindes A. Decision-making and addiction (part II): .27 myopia for the future or hypersensitivity to reward?

Neuropsychologia 2002; 40; 1690-170.